الفصل الرابع

المنهج التربوي في فقه المختصرات

أولاً: تعريف فقه المختصرات، وأهداف تدريسه

1. مدلول فقه المختصرات

الاختصار في اللغة لا يخرج عن معنى تقليل الشيء، والاقتصار منه على أقلِّه؛ فاختصار الطريق: سُلُوك أقْرَبِهِ، واختصار الكلام: إيجازُه. و«اختصر الكلام اختصاراً: أوجزه بحذف شيء منه»[1].

«وعليه، فالمختصَر ما قلَّ لفظه وكثر معناه، ويقابله المطوَّل وهو ما كثر لفظه ومعناه»[2]. ونقصد بالمختصرات طائفة من كتب الفقه أنتجها الفقهاء المتأخرون، واعتنوا بها دراسةً وتدريساً.

وقد سميتُ هذا المنهج التربوي -الذي سأبيّن خصائصه وسماته- فقه المختصرات، لأن اختصار كتب الفقه أصبح السِّمة الغالبة على التأليف، واتّصفَتْ به الكتب الدراسية أيضاً، ما أوجد نمطاً جديداً في التفقه وطرق التدريس. ومن ثمة، فإن الاصطلاح على تسمية هذا المنهج بـ«فقه

---

(1) قلعه جي، محمد روّاس وقنيبي، حامد صادق. **معجم لغة الفقهاء**. مرجع سابق، ص49، وعبد الحميد، محمد محيي الدين والسبكي، محمد عبد اللطيف. **المختار من صحاح اللغة**. مرجع سابق، ص137.

(2) الدسوقي، محمد عرفة. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.، ج1، ص18.

المختصرات»، هو تغليبٌ للمادة العلمية، ونظرٌ إلى طبيعة المحتوى الدراسي، الذي سيكون له آثارٌ خاصة على بقية عناصر المنهاج.

«لم يكن الاختصار بدعة من بدع هذا الدور -أي العهود المتأخرة من تاريخ الفقه-، بل كان موجوداً في الدور الرابع -من أوائل القرن الثاني حتى منتصف القرن الرابع الهجريين- فإن تلاميذ الأئمة قد اختصروا كلامهم، ونَحَوْا في هذا الاختصار نحو حذف ما لا تكثر الحاجة إليه من المسائل وترتيب ما أملاه الأئمة غير مرتب، وسار على أثرهم في ذلك فطاحل العلماء. أما في أواخر هذا الدور، فإن الاختصار اتجه إلى وجهة غريبة وهي الاجتهاد في جمع الكثير من المسائل في القليل من الألفاظ»[3].

إن الاختصار عند المتقدمين كان يعني القيام بمهام التهذيب والتنظيم والشرح لأمهات الكتب، وقد مرّ معنا أن «مختصر المدوّنة» لابن أبي زيد القيرواني، يعني في ما يعنيه، الزيادة على «المدونة» من غيرها، وشرح ما فيها.

وقد غاب هذا الفرق عن صاحب «الفكر السامي»، حتى إنه حسب مختصرات أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم (توفي 214هـ/ 829م) «الكبير» و«الأوسط» و«الصغير» على شاكلة مختصرات المتأخرين، بالرغم من أنه ذكر أن في المختصر الكبير ثماني عشرة ألف مسألة، وأنحى باللائمة على الجميع، قائلاً: «فمن هذا التاريخ بدأت فكرة الاختصار، وظهر الملل والكلل في القرائح بسبب كثرة الفقه التقديري»[4].

ولنا أن نقول إن الاختصار عند المتقدمين، هو أن يعمد الفقيه إلى كتاب ألّفه غيره، فيُنقص من مادته بالتهذيب والتنظيم وحذف التكرار ما لا تكثر الحاجة إليه، ولكنه بالمقابل يزيد عليه من عمله الخاص شروحاً وإضافات واستدراكات وتتميمات، حتى يُصبح الكتاب أغزر في مادته مما كان عليه في

(3) الخضري، محمد. **تاريخ التشريع الإسلامي**. بيروت: دار الفكر، 1981م، ص371.
(4) الحجوي الثعالبي. **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**. مرجع سابق، ج2، ص25.

الأصل، وإنما يسمّيه مختصراً باعتبار المهامّ الأولى، وإلا، فإن المهام الأخرى يصدق عليها مسمى الشرح والتفريع.

أما الاختصار عند المتأخرين، فهو أن يقلّل من ألفاظ الكتاب الأصلي، ويحتفظ بمعانيه ومسائله نفسهما بقصد أن يصغّر جِرْمَ الكتاب، أو أن يضمّ مسائل كتب كثيرة في كتاب واحد مضغوط العبارات.

2. أهداف فقه المختصرات

تفيدنا بعض النصوص التاريخية في استخلاص مجموعة من الأهداف الخاصة بتدريس فقه المختصرات، وسأجلي بعضها اختصاراً:

أ. حفظ مُتون فقهية معينة، كانت تعدّ مراجع أساسية للتفقه، فقد كان حفظ المتون هدفاً أساسياً مقصوداً من الدرس الفقهي، لكونه السبيل الوحيد إلى التفقّه، فلم يكن بوسع طالب الفقه أن يحضر مجلس الدرس إلا إذا حفظ المتن الفقهي الذي يتناوله الشيخ بالشرح والتعليق. هكذا، فإن الحفظ مقدّم على الفهم، ومدخل إليه.

يظهر ذلك جلياً في الوصية التعليمية التي أوصى بها أبو حامد يوسف بن محمد الفاسي الفهري (توفي 1052هـ/ 1642م) أبناءه حين قدموا للدراسة بفاس؛ إذ قال: «ولتجعلوا الفقه جلّ بضاعتكم، صارفين إليه أعظم اهتمامكم، فلا بد من حفظ الرسالة والمختصر وفهمهما إن شاء الله تعالى»[5].

ب. التوسع في المعارف الفقهية، من خلال الإحاطة بأكبر قدر من أقوال السابقين واجتهاداتهم في سبيل هذا المطلب كان لا بد من الاتجاه إلى تقليل العبارات في التأليف الفقهي، لتُسْعِف باستقصاء الكم الوفير من الأقوال الفقهية التي يمكن حفظها وتذكرها عند الحاجة، ومن هذا يظهر التلازم بين

(5) المنوني، محمد. «وصية تعليمية لأبي حامد الفاسي». **مجلة كلية الشريعة بفاس**، عدد 5 (1980م)، ص27.

منهج التأليف ومنهج التدريس، فإن **الأول**، كان ينزع إلى الاستيعاب والإحصاء لإنتاجات السابقين، مع اختصار اللفظ وتقليل الكلام، أما **الثاني**، فكان يعتمد على حفظ متون مختصرة ويُوعِبها شرحاً وبسطاً وتعليقاً، قال المقَّري في «أزهار الرياض»: «قال الإمام الأُبّيّ رحمه الله تعالى في شرح مسلم، عند كلامه على قوله ﷺ «أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ بَعْدَهُ»(*): كان شيخنا أبو عبد الله بن عرفة يقول: إنما تدخل التوالِيف في ذلك إذا اشتملت على فائدة زائدة، وإلا فذلك تخسير للكاغد، ونعني بالفائدة الزائدة على ما في الكتب السابقة عليه، وأما إذا لم يشتمل التأليف إلا على نقل ما في الكتب المتقدّمة، فهو الذي قال فيه: إنه تخسير للكاغد، وهكذا كان يقول في مجالس التدريس، وإنه إذا لم يكن في مجلس التدريس التقاط زائدة من الشيخ، فلا فائدة في حضور مجلسه، بل الأولى لمن حصلتْ له معرفة بالاصطلاح والقدرة على فهم ما في الكُتُب، أن ينقطع لنفسه ويلازم النظر، انتهى. ونظم في ذلك الأبيات التاليةَ:

إذا لم يكن في مجلسِ الدرس نُكتة ... بتقريرِ إيضاحٍ لمشكلِ صورة
وعَزْوِ غريبِ النقلِ أو حَلِّ مقفل ... أو إشكال أبْدَتهُ نتيجة فكرة
فدعْ سَعيهُ وانظر لنفسك واجتهدْ ... ولا تَتْرُكَنْ فالتَّرك أقبحُ خلَّة(6)

ج. إقدار الطالب على ترتيب الموروث الفقهي وحُسن الإفادة منه في معرفة الأحكام وعزو الأقوال إلى أصحابها، ومعرفة مراتبها من الشهرة والرجحان، وما به العمل وما هو مطروح والقدرة على الترجيح. وفي سبيل ذلك تأسّست بعض القواعد داخل المذهب، وأصبحت مُلزمة تهتمُّ بها

(*) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب **الوصية**، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له». وأخرجه أبو داود في كتاب **الوصايا**، والترمذي في كتاب **الأحكام**.

(6) المقَّري، شهاب الدين أحمد بن محمد. **أزهار الرياض في أخبار عياض**. مرجع سابق، ج3، ص33-34.

المؤلفات الفقهية ومجالس الدرس، كقولهم «رواية ابن القاسم في المدونة مقدمة على رواية غيره فيها، ورواية غير ابن القاسم في المدونة مقدمة على قول ابن القاسم في المدوّنة، وأولى في غيرها، وقول مالك الذي رواه عنه ابن القاسم ولو في غير المدونة مقدّم على قول ابن القاسم في غيرها، وأما قوله فيها فهو مقدم على روايته عن الإمام في غيرها»[7].

وإنما احتاجوا إلى وضع القواعد المُنظِّمة للموروث الفقهي، ليُحسنوا استثماره في مجال الفقه العملي كالقضاء والفتوى، فإنه في هذه المرحلة المتأخرة من تاريخ الفقه بالغرب الإسلامي قد بلغ من السَّعة والضخامة مبلغاً يعجز معه الفقيه عن الإحاطة به واستيعابه، فكان الاختصار يُعين على الترتيب والتنظيم والترجيح، بحسبانه نوعاً من التقنين للفقه.

كتب خليل بن إسحاق الجندي المالكي (توفي 776هـ/ 1374م) مختصره، وقد ألمع إلى هذا الهدف في خطبة كتابه، قائلاً: «وبعد، فقد سألني جماعة أبانَ اللهُ لي ولهم معالم التحقيق، وسَلَك بنا وبهم أنفع طريق، مختصراً على مذهب الإمام مالك بن أنس، رحمه الله تعالى، مُبيِّناً لما به الفتوى، فأجبْتُ سؤالهم...»[8].

د. تحقيق التدَرّج المعرفي من خلال حفظ المنظومات والمتون الميسّرَة والصغيرة، ثم الانتقال من شرح إلى حاشية ومن مجلس إلى غيره ومن شيخ إلى آخر. ويمكن القول إن التدريس الفقهي كان يهدف إلى ترسيخ نوع من المرحلية في التعليم، أولها الحفظ الجيد الذي يتحصّل بالتكرار للمتن نفسه على شيخ واحد أو شيوخ متعددين، وعدم مجاوزته إلى غيره إلا بعد فهمه والتوسع في شرحه. كان «الطلبة لا يكتفون بدراسة المؤلف الواحد مرّة واحدة على أستاذ معيّن، بل يُعيدونه على الأستاذ نفسه عدّة مرّات، ثم ينتقلون لإعادة دراسة الكتاب نفسه على يد أساتذة آخرين عدة مرات؛ فنجد القادري يذكر في

(7) انظر حاشية علي بن أحمد الصعيدي العدوي على شرح محمد بن عبد الله بن علي الخرشي على **مختصر خليل**. بيروت: دار صادر، د.ت.، ج1، ص36.

(8) الجندي، خليل بن إسحاق. **مختصر خليل**. القاهرة: مطبعة الاستقامة، 1938م، ص8.

ترجمة الحسين بن ناصر الدرعي (توفي 1091هـ/ 1680م)، «(أقرأ على أخيه... مختصر خليل ست مرات)، بل نجد القادري نفسه أخذ متن الأجرومية... وأعاد قراءته تسع مرات وعلى يد خمسة شيوخ، بل أكثر من ذلك، أضاف في الأخير: (وفهمت ما قُدّر لي منها)»[9].

ثانياً: المحتوى الدراسي لفقه المختصرات

1. خصائص كتب المختصرات

يحظى المحتوى التعليمي في فقه المختصرات بالأهمية القصوى؛ إذ لا ينفك التدريس وفق هذا المنهج عن متن فقهي مختصر، يلقّنه الشيخ لطلبته، ثم يتدرجون في تلقي الشروحات عليه، ثم يرتقون إلى حفظ متن آخر، وهكذا دواليك، حتى تحصل لديهم الكفاية من المتون المحفوظة والشروح والحواشي المرتبطة بها.

وهكذا «كُتِب الانتشار الواسع للرسالة الفقهية لابن أبي زيد القيرواني، فكانت كتاباً مدرسياً يحفظه المبتدؤون ويشرحه أعلام الفقهاء في مختلف المراكز المالكية، وعُزّز جانبها بمتون أخرى استقطبت الاهتمام مثل «تفريع» الجلاب (توفي 378هـ/ 988م)[10] «تلقين» القاضي عبد الوهاب البغدادي (توفي 422هـ/ 1031م)[11]، وهما عراقيان، و«مختصر» ابن الحاجب

(9) دادي، مارية. «ملاحظات حول منهاج الدراسة والتدريس في القرن 12هـ/ 18م، من خلال كتاب «الإكليل والتاج» لمحمد بن الطيب القادري»، ندوة الحركة العلمية في عصر الدولة العلوية حتى أواخر القرن التاسع عشر، وَجْدة، 1994م، ص219.

(10) عبيد الله بن الحسن أبو القاسم بن الجلاب تفقّه بالأبهري، من مشاهير مالكية العراق، له كتاب **في مسائل الخلاف** وكتاب **التفريع**، انظر: (القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى السبتي. **ترتيب المدارك**، مرجع سابق، ج2، ص135)، وابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري المالكي. **الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب**. تحقيق محمد الأحمدي أبو النور. القاهرة: دار التراث للطباعة والنشر؛ مطبعة دار النصر، 1972، ج1، ص461.

(11) القفصي. **المذهب في ضبط مسائل المذهب**. مرجع سابق، ص14.

و«مختصر» الشيخ خليل وهما مصريان، «وتهذيب المدونة» للبراذعي، و«مختصر» ابن عرفة الورغمي وهما تونسيان، و«تحفة الحكام» لابن عاصم الأندلسي، و«المرشد المعين» لعبد الواحد بن عاشر، وهو فاسي.

ولنا أن نلاحظ أن «الرسالة» لم تكن مرجعاً دراسياً يُعوّل عليه طلبة الفقه في زمن مؤلفه، ولا في أحقاب طويلة بعده، على الأقل إلى زمن القاضي عياض، فإنه حين ذكر كتابي ابن أبي زيد «النوادر والزيادات» و«مختصر المدونة» حلّاهما بقوله: «على كتابيه هذين المعوّل بالمغرب في التفقه»، وحين ذكر «الرسالة»، لم يزد على أن قال: «وكتاب الرسالة مشهور»[12].

فلم تكن «الرسالة» في وقت تأليفها سوى برنامج مختار من أصول العقائد والأحكام الفقهية والأخلاق، موجّهاً للصغار المبتدئين. وذلك ما أفصح عنه المؤلف في خطبة الكتاب قائلاً: «أما بعد، أعاننا الله وإيّاك على رعاية ودائعه، وحفظ ما أودعنا من شرائعه، فإنك سألتني أن أكتب لك جملة مختصرة من واجب أمور الديانة مما تنطق به الألسنة وتعتقده القلوب وتعمله الجوارح... على مذهب الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى وطريقته مع ما سَهَّل سبيل ما أشكل من ذلك من تفسير الراسخين وبيان المتفقهين، لِما رَغِبْتَ فيه من تعليم ذلك للولدان كما تُعَلّمُهم حروف القرآن، ليَسْبِقَ إلى قلوبهم من فهم دين الله وشرائعه ما تُرْجى لهم بركته وتُحمدُ لهم عاقبته، فأجَبْتُك إلى ذلك»[13].

التوجّه نحو الاهتمام بالمختصرات، يدلّ على تحوّل أساسي في النظام الدراسي في العهود المتأخّرة للفقه. وقد ازداد هذا النمط تأصُّلاً وتأكُّداً مع مرور الزمن، فكلما ظفر طلاب الفقه بالمرجع الأيسر والأكثر اختصاراً، تمسكوا به وطرحوا ما عداه. يُصوّر لنا المقَّري مثل هذا الصنيع في متفقهي زمانه، قال: «ولقد حَبَس ملوك المغرب رضوان الله عليهم بخزانتي القرويين

(12) القاضي عياض. **ترتيب المدارك**. مرجع سابق. ج2، ص142.

(13) القيرواني، أبو عبد الله محمد بن أبي زيد. **الرسالة**. القاهرة: مكتبة ومطبعة الحاج عبد السلام بن محمد بن شقرون بالفحامين، د.ت.، ص5-6.

والأندلسيين من هذا الديوان المبارك نسخاً عديدة [يقصد «مختصر» ابن عرفة]، ثم لا يُعرّج عليها للمطالعة في هذا الوقت أَحَدٌ من طلبة الحضرة، شتاءً ولا صيفاً، فإنّا لله وإنا إليه راجعون، بخلاف ما قُيّد عن الشيخ الجزولي، وأبي الحسن الصُغيّر، فإنك تجدهم يزدحمون عليها... ومن مَلَك منهم المسبَّع من الجزولي، وتقييد اليَحْمَدي عن أبي الحسن، أو حصلت له عناية بنقلها، فهو عالِمُ العالَم بأسْرِه، وحائز مذهب إمام دار الهجرة على التمام والقائم بأمره»[14].

لقد تميّزت كتب المختصرات المتداولة في مجالس الدرس الفقهي، بمجموعة من الخصائص، تميّزها عن الكتب الدراسية في المناهج التربوية السابقة. من تلك الخصائص ما يلي:

أ. تقليل العبارات والألفاظ، وتضمينها الكثير من الأحكام. والباعث على ذلك، هو الرغبة في الوفاء بمطلب تيسير الحفظ على الطلبة، والنفاذ بأقل مجهود إلى الفائدة العملية من التفقه. وتماشياً مع ذلك «برز في المذهب المالكي منهجان في التأليف؛ **أولهما**: يتابع التلخيص والتحرير والتهذيب لمسائل الأحكام، و**ثانيهما**: ينزع إلى التفصيل في الصور العملية لمسائل الأحكام ومسائل فن التوثيق، وقد سار على هذا المنهج مؤلفو كتب الأحكام والتوثيق خاصة منهم ابن فتوح والمتيطي وابن راشد القفصي في كتابه «الفائق في الأحكام والوثائق»، وابن عاصم في أرجوزته البديعة «تحفة الحكام»[15].

ب. التركيز على الصفة العملية للفقه، وتغليبُها على فنون النظر والاستنباط، مما يمكن عَدّه إرهاصات أولية للتقنين الفقهي، وقد أشار أبو الحسن علي بن قاسم الزقاق (توفي 912هـ/ 1506م) إلى هذا المعنى، حين ربط التفقه بالخطط الشرعية في لاميته، قال:

---

(14) المقري. **أزهار الرياض**. مرجع سابق. ج3، ص36.

(15) الرصّاع، أبو عبد الله محمد الأنصاري. **الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية**. تحقيق محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1993، ص38.

وبعدُ، فمن في الدين فقّه مجتبى مرادٌ به خير وللرشد أُهِّلا
وأحكامه جلَّت فذو خِطَّة بها إن أقسطَ أعلى الناس قدراً ومنزلا
يُظلُ بظِل الله منفرداً يُرى على منبر من نور الحب يُجتلا
لها خطط سِتٌّ: قضاءٌ مظالمٌ وسوق وردٌّ شرطةُ مصر انجلا
وأعظمها قدراً وأكمل منظراً قضاءٌ، نَعم إنْ أمَّ قاضٍ على عُلا[16]

ج. اعتبار المتن المحفوظ، منطلقاً للتفقه واستذكار رؤوس المسائل. ومن ثمة لا يستغني المختصر عن الشروح والحواشي والتقاييد والطُّرَر الموضوعة عليه، وأكثر هذه الخدمات العلمية للمتن تنشأ في مجالس الدرس، مما يمليه شيوخ الفقه ويدوّنه الطلبة. هذا الملحظ، هو الذي يُفسّر لنا قلّة الاستدلال بالنصوص الشرعية في المختصرات، أو خلوُّها منها بالكامل كما في المنظومات الفقهية.

د. الاستغناء عن الخلاف المذهبي في الغالب الأعم، والاقتصار على اختلاف الأقاويل في المذهب المالكي، وهذه السمة مرتبطة بما أَسْلَفْنَا من تركيز المختصرات على الطابع العملي للفقه وابتعادها عن فنون النظر. وتتباين مقاصد المؤلفين، فمنهم من يقتصر على ذكر الأقوال الراجحة والمشهورة، ومنهم من يستجمع ما به الفتوى في المذهب، ومنهم من رام جمع الاجتهادات القضائية أو ما عُرف بفقه العمليات.

هـ. ضُمور الصفة الموسوعية للفقه الإسلامي؛ إذ اقتصرت كتب المختصرات على ما تكثر الحاجة إليه من الأحكام الفقهية، خصوصاً ما يحتاجه الناس من مسائل العبادات والعادات، وكذا ما يحتاجه أرباب الوظائف الشرعية كالقضاة والعدول والموثقين، ونأت عن التفريع النظري والافتراضي.

(16) الزقّاق، أبو الحسن. «لامية الزقّاق»، ضمن **الموسوعة المنتخبة من المتون الشرعية المتداولة**. الدار البيضاء: دار الرشاد الحديثة، 2005م، ج1، ص158.

ومن أسباب ذلك أيضاً، أن المختصرات أصبحت مبتوتة الصلة عن نصوص الشريعة، وبخاصة السنة النبوية، التي كانت توجه أنظار الفقهاء المتقدمين إلى ميادين فسيحة من البحوث والمعارف، كما هو شأن المفسرين وشُرّاح أحاديث الأحكام.

2. لمحة عن أشهر الكتب الدراسية في فقه المختصرات

يُشير المؤرخون للحركة العلمية بالغرب الإسلامي، إلى الكثير من الكتب المدرسية المندرجة تحت مسمى فقه المختصرات، وسأحاول التعريف ببعضها، بعد أن أعرض مجموعة من النصوص التاريخية التي اعْتَنَتْ بهذه المسألة في مراحل تاريخية متباينة.

ففي العهد المريني عرفت «القرويين» سائر المصادر الفقهية التي ظهرت سواء في المشرق أو المغرب، وكان في صدرها كتاب «المدونة» الكبرى لسحنون، التي كتبها فقهاء فاس من حفظ أبي الحسن علي بن عشرين عند ظهور ملوك بني مرين، وكان الموحدون قد أحرقوها مع كتب الفروع الأخرى. وقد أمكننا أن نقف على عدد من المصنفات وكتب الفروع من أمثال «رسالة» ابن أبي زيد، و«تهذيب المدونة» للبراذعي، و«مختصر» ابن الحاجب، و«مختصر» الشيخ خليل، و«تحفة» ابن عاصم الأندلسي، وقد كان من المواد المتعلقة بالفقه التي طرأت في القرن التاسع مادة «العمل الفاسي»[17].

أما في تونس على عهد ابن عرفة، فقد أحصى الطاهر بن عاشور قائمة أخرى من المراجع الدراسية، قال: «وهذه أسماء ما وقفتُ على أنه كان يُدرّس بتونس في زمن الشيخ محمد بن عرفة، ففي الفقه رسالة الشيخ ابن أبي زيد، ومختصر الجلاب، التهذيب، النوادر، الذخيرة، الوثائق المتيطية، مختصر ابن الحاجب، مختصر ابن عرفة»[18].

---

(17) التازي، عبد الوهاب. **جامع القرويين، المسجد والجامعة بمدينة فاس: موسوعة لتاريخها المعماري والفكري**. بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1973، ج2، ص423-424.

(18) ابن عاشور، محمد الطاهر. **أليس الصبح بقريب**. مرجع سابق، ص80.

ويصف أحد الغربيين البرنامج الدراسي المعتمد بجامعة القرويين في أوائل القرن العشرين، -أقتصر منه على ما يهم مادة الفقه- فيقول: «وإليكم حسب پيريتيي لائحة العلوم المدرسة بالقرويين في السنوات الأولى من القرن العشرين... الفقه، وكان يُدرس في الصباح، وتُدعى مسائله بالبحر لأنها لا حدود لها كالبحر، وكانت أهم كتبه: مختصر سيدي خليل، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني، والمرشد المعين لابن عاشر، وتحفة ابن عاصم»[19].

نستفيد من هذه النصوص، أن الشأن الغالب على المراجع الدراسية طوال القرون الأخيرة بالغرب، هو المختصرات الفقهية، وأن التغيير في الكتب كان طفيفاً، فقد ترسخت مكانة بعض الكتب في مجالس الدرس الفقهي ردحاً من الزمن، وفي مجمل المراكز العلمية بالغرب الإسلامي، غير أنه مع مرور الزمن قلّ الاعتناء ببعض المراجع، وأصبح الاهتمام مُنصبّاً على أكثرها اختصاراً، وأقلها تكلفة في الجهد والحفظ.

أ ـ «مختصر» ابن الحاجب

عُرِف أبو عمرو عثمان بن الحاجب الكردي المصري، برجُل المختصرات، «لأن له باعاً في اختصار سائر الفنون العلمية. كان مختصره الفقهي موسوماً بـ«جامع الأمهات»، لجمعه بين أمهات المذهب السابقة باختصار بالغ وبإيغال في الإيجاز»[20]. لقد جمع المختصر الفروعي بين الاستيعاب لأكثر فرُوع المالكية، وتقليل الألفاظ فقد «لخّص فيه طرق أهل المذهب في كل باب، وتعديد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كالبرنامج للمذهب»[21].

استقطب «مختصر» ابن الحاجب، جهود الكثير من العلماء، الذين

---

(19) لوطورنو، روجي. **فاس قبل الحماية**. ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986م، ج2، ص654.

(20) الرصاع. **الهداية الكافية الشافية**. مرجع سابق. ج1، ص15.

(21) ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد. **المقدمة**. القاهرة: المكتبة التجارية، د»ت.، ص450.

استمسكوا به شرحاً وتدريساً، حتى أنسى ما قبله من كتب، خصوصاً «تهذيب» البراذعي، الذي كان هو الكتاب المقرّر في الدراسات الفقهية على مدى أربعة قرون من التاريخ، إلى درجة أنه كان يُسمّى «المدونة» تجوّزاً[22]، ولا شك في أن طريقة تأليف «جامع الأمهات» كانت أحد البواعث على تنافس الناس فيه، «فمن سبقت له دراسة المذهب يجد فيه الجمع الحسن للمُعْتَمَدِ فيه، بدقة وضبط، وكأنه يمهّد لحركة التقنين الفقهي، التي ظهرت في العصر الأخير»[23].

لقد دخل «مختصر» ابن الحاجب إلى المغرب بعد نهاية الحظر الذي فرضه الموحدون على كتب الفروع، فوجد طلبة الفقه متعطشين إلى كتاب يلخص لهم ما سلف من كتب المالكية، فلم يجدوا كهذا الكتاب الذي «اختصره من ستين ديواناً وفيه ست وستون ألف مسألة»[24].

يصف لنا ابن خلدون اهتمام المغاربة بالمختصر الفروعي قائلاً: «ولما جاء كتابه [أي ابن الحاجب] إلى المغرب، آخر المائة السابعة، عَكَفَ عليه الكثير من طلبة المغرب، وخصوصاً أهل بجاية، لما كان كبير مشيختهم أبو عليٍّ ناصر الدين الزواوِيّ هو الذي جلبه إلى المغرب، فإنه كان قَرَأَ على أصحابه بمصر ونسخ مختصره ذلك فجاء به وانتشر بقُطر بجاية في تلاميذه، ومنهم انتقل إلى سائر الأمصار المغربية، وطلبةُ الفقه بالمغرب لهذا العهد يتداولون قراءته ويتدارسونه لما يُؤثر عن الشيخ ناصر الدين من الترغيب فيه، وقد شرحه جماعة من شيوخهم، كابن عبد السلام[25] وابن

---

(22) انظر: الجيدي، عمر. **مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**. الدار البيضاء: منشورات عكاظ، د.ت.، ص78.

(23) الرصاع. **الهداية الكافية الشافية**. مرجع سابق. ج1، ص15.

(24) ابن مخلوف، محمد بن محمد. **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**. القاهرة: المطبعة السلفية، 1349هـ/ 1928م، ص167.

(25) محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري، برع في المعقولات وقام على حفظ المنقولات متفنناً في علمي الأصول والعربية، قويَّ الحجَّة، عالماً بالحديث، لم يكن في بلده تونس مثله، توفي سنة 749هـ. انظر: ابن فرحون. **الديباج المذهب**. مرجع سابق. =

راشد[26] وابن هارون[27]، وكُلُّهُم من مشيخة أهل تونس»[28].

ب ـ «مختصر» الشيخ خليل

ألّف خليل بن إسحاق الجندي المصري، مختصره الفقهي، وقد «قصد فيه إلى بيان المشهور، مجرّداً عن الخلاف، وجمع فيه فروعاً كثيرة جداً، مع الإيجاز البليغ»[29]. «لم يحظ كتاب بعد الموطأ والمدونة بما حظي به مختصر الشيخ خليل من الاهتمام والتقدير والاعتماد، تدريساً وفتوى وقضاءً، منذ ظهوره وانتشاره إلى وقتنا هذا»[30]. وحصيلة الاهتمام بمختصر خليل، عشرات المؤلفات الموضوعة عليه شرحاً وتحشية وتعليقاً، وقد سمى منها عبد العزيز بنعبد الله 34 مؤلفاً، وهي قطعاً أكثر من ذلك بكثير، وكان أول من أدخل «مختصر» خليل إلى فاس، ابن الفتوح محمد التلمساني (توفي 818هـ/ 1415م)، وذلك عام 805هـ/ 1402م)[31].

اقتصر الشيخ خليل في مختصره على ما به الفتوى في المذهب المالكي،

= ج2، ص329؛ ابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص210، والحجوي الثعالبي. **الفكر السامي**. مرجع سابق. ج2، ص241.

(26) محمد بن عبد الله بن راشد القفصي، فقيه فاضل متقدم في علوم اللغة وتعبير الرؤى، يعرف بابن راشد شارح ابن الحاجب (توفي سنة 736هـ/ 1335م). انظر: ابن فرحون. **الديباج المذهب**. مرجع سابق. ج2، ص328، وابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص207.

(27) محمد بن هارون الكناني التونسي، وصفه ابن عرفة ببلوغ رتبة الاجتهاد المذهبي، إمام الفقه وأصوله وعلم الكلام، (توفي سنة 750هـ/ 1349م)، انظر: ابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص211، والحجوي الثعالبي. **الفكر السامي**. مرجع سابق. ج2، ص245.

(28) ابن خلدون. **المقدمة**. مرجع سابق. ص451.

(29) ابن فرحون. **الديباج المذهب**. مرجع سابق. ج1، ص358.

(30) علي، محمد إبراهيم. **اصطلاح المذهب عند المالكية**. دبي: دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث، 2002م، ص565.

(31) انظر: بنعبد الله، عبد العزيز. **معلمة الفقه المالكي**. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983م، ص91-100.

وبالغ في اختصار اللفظ مع تحرير المسائل وصوابها، معتمداً على «المدونة» وشروحها. وقد بيّن في خطبة كتابه منهجه في التأليف، قال: «مشيراً بِفِيها للمدونة، وبأول إلى اختلاف شارحيها في فهمها، وبالاختيار للخْمي لكن إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه، وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف، وبالترجيح لابن يونس كذلك، وبالظهور لابن رشد كذلك، وبالقول للمازري كذلك، وحيث قلتُ خلاف فذلك للاختلاف في التشهير، وحيثُ ذكرتُ قولين أو أقوالاً فذلك لعدم اطلاعي في الفرع على أرجحية منصوصة، وأعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط...»[32].

يظهر من خلال هذا، أن «المختصر» الخليلي مستفاد من «المدونة» ومن فهم شارحيها، كما اعتمد في ترجيحاته واختياراته أربعة من كبار علماء المالكية وهم: اللخمي وابن يونس وابن رشد والمازري.

يمتاز هذا الكتاب بالتركيز الشديد حتى كاد يصل إلى مستوى الألغاز، كما يكثر فيه ترك باب الاجتهاد الترجيحي مفتوحاً، حيث يورد خليل الكثير من الأقوال الفقهية بغير بتٍّ في الحكم. هذه الميزات جعلت «مختصر» خليل لا ينفكُّ عن الشروح والحواشي التي تحلّ ألغازه وتبسط عباراته[33]، ومن ثمة يكون المختصر منطلقاً للتفقه بوصفه المتن المحفوظ الذي يذكّر بأمهات المسائل ورؤوس القضايا، وتتدخل التعاليق الموضوعة على الكتاب لتنمّي معارف الطالب، وتوسع ملكته الفقهية بكثرة ما يتلقاه من شروح وطول المداومة على مجالس الدرس.

«وقد اتسمت هذه التعاليق والطُّرَر والحواشي بأهمية كبرى، لما تنطوي عليه من آراء تشكّل أحياناً عصارة ما لهذا العالِم من أنظار خاصة في موضوع الكتاب، وقد بلغت هذه الطرر والإضافات الهامشية من الطول، ما تطلّب أحياناً وضع كتيب صغير على هامش الكتاب، وبذلك تكونت الحواشي مثل

(32) الجندي. **مختصر خليل**. مرجع سابق. ص8.
(33) انظر: علي. **اصطلاح المذهب**. مرجع سابق. ص444-447.

حاشية التتائي[34] على شرح الصغير على المختصر الخليلي»[35].

ج ـ «تُحفة الحكام في نكت العقود والأحكام»

وهي منظومة رجزية ألّفها أبو بكر محمد بن محمد بن محمد ابن عاصم الغرناطي، وهي من أكبر المنظومات الفقهية إذ تشتمل على ثمانية وتسعين وستمائة وألف بيت [1698] موزّعة على أربعة عشر باباً من أبواب الفقه هي: القضاء، الشهود، الضمان، الوكالة، الصلح، النكاح، الطلاق، النفقات، البيوع، الكراء، العِتق، الرشد، الضرر والجنايات، التوارث والفرائض.

تدخل تحفة ابن عاصم في الفقه العملي؛ إذ إنها تُعالِج القضايا الفقهية التي تكثر الحاجة إليها من قبل القضاة والعدول والموثقين، ولذلك لم تشتمل على كتب الفقه، التي يَبْعُد تناولها قضائياً، كالعبادات والجهاد.

ألمح ابن عاصم إلى سبب تأليف هذه المنظومة، كما أشار إلى منهجه فيها، قائلاً[36]:

وبعد، فالقصد بهذا الرجَز تقرير الأحكام بلفظ موجز
آثرت فيه الميْل للتبيينِ وصُنتُه جُهدي من التَّضمينِ
وجئتُ في بعضٍ من المسائلِ بالخُلف رعْياً لاشتهار القائلِ

---

(34) محمد بن إبراهيم التتائي، شمس الدين، قاضي القضاة، الفقيه المتفنّن، الفرضي، كان موصوفاً بالديانة والأمانة، له شرحان على **مختصر خليل**، وشرح لـ **الرسالة**، وشرح لـ **مختصر ابن الحاجب** الفروعي، توفي سنة 942هـ/ 1535م، انظر: ابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص272، وبنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**، ص157.

(35) بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص203-204.

(36) ابن عاصم، الغرناطي. «تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، من البيت الرابع حتى العاشر»، ضمن **إحكام الأحكام على تحفة الحكام** للكافي، محمد بن يوسف بن محمد. شرح وتعليق مأمون بن محيي الدين الجنَّان. بيروت: دار الكتب العلمية، 1994م، ص9-10.

فـضِـمـنُـه الـمـفـيـدُ والـمـقـرِّبُ والمقصدُ المحمود والمنتخَبُ[37]

نَـظـمـتُـه تَـذكـرةً وحـيـثُ تَـمْ بـمـا بـه البَـلـوى تَـعُـمُّ قـد ألـمْ

سـمـيـتـه بـتُـحـفـة الـحـكـامِ فـي نُـكَـتِ الـعُـقـود والأحـكـامِ

وذلـك لـمـا أن بُـلـيـتُ بـالـقـضـا بعْـد شـبـاب مـرَّ عـنـي وانـقـضـى

إذاً، فابن عاصم كان ممن مارس القضاء، ودعاه ذلك إلى تأليف «التحفة»، لتكون مرجعاً ميسَّراً للقضاة والمتفقهين، وحاول فيها الإلمام بأكثر المسائل حدوثاً مما يُعرض على الحُكام، وأورد بعض الخلاف فيها، وذكر الكثير ممّا استقر عليه العمل بالقطر الأندلسي.

تبوّأت «العاصمية» مكانة مرموقة في مجالس الدرس الفقهي بأقطار الغرب الإسلامي كلها، فقد «وقع عليها القَبول، واعتمدها العلماء»[38]، وكثرت الشروح عليها كشرح محمد بن أحمد ميارة الفاسي (توفي 1072هـ/ 1661م) المسمى «الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام»، وشرح أحمد بن عبد الله اليزناسني العبد الوادي التلمساني الموسوم «وشي المعاصم في شرح تحفة ابن عاصم»، و«البهجة» لأبي الحسن علي بن عبد السلام بن علي التسولي قاضي الجماعة بفاس (توفي 1258هـ/ 1842م) وقد أحصى بعض الباحثين من الشروح والحواشي على «تحفة الحكام»، نحواً من ثلاثة عشر شرحاً وحاشية[39].

د ـ «المرشد المعين على الضروري من علوم الدين»

قال عبد الواحد بن عاشر بن أحمد بن علي الأنصاري (توفي 1040هـ/

---

(37) قال الشارح: يريد رحمه الله تعالى أن يشتمل كتابه على فوائد كثيرة من هذه الكتب، (يقصد) **المفيد للحكام** لابن هشام (توفي 606هـ/ 1209م). **والمقرب ومنتخب الأحكام** لابن أبي زمنين (توفي 399هـ/ 1008م). **والمقصد المحمود في تلخيص العقود** لابن القاسم الجزيري (توفي 585هـ/ 1189م). انظر: الكافي. **إحكام الأحكام على تحفة الحكام**. مرجع سابق. ص10.

(38) ابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص247.

(39) انظر: بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص85-86.

1630م) في مقدمة منظومته المسماة «المرشد المعين»:

وبُعدُ، فالعون من الله المجيدْ في نـظْـمِ أبـيـاتٍ لـلأمِّـيِّ تُـفـيـدْ

في عَـقْـدِ الأشعري وفقه مـالـكِ وفي طريقةِ الجُنَيْدِ السَّالكِ[40]

أفادنا الناظم أن هذا الرجز مُوجَّه للمبتدئين في علوم الشريعة، ولذلك سماه «المرشد المعين على الضروري من علوم الدين»، وصرّح بأنه لا يفي بحاجات طلاب العلم، قال:

ذَا القَدْرُ نَظْماً لَا يَفِي بِالغايَهْ وَفِي الـذِي ذَكَـرْتُـهُ كِـفَـايَـهْ[41]

فقد اقتصر من الفقه على مباحث العبادات (الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصيام والحج)، وقدّم لها بمقدمات في أصول الاعتقاد، وختمها بمبادئ التصوّف وأمهات السلوك. غير أنه «رُزق فيها القَبول»[42]. اعتمد المتأخرون منظومته ليس لتدريس المبتدئين والعامة فحسب، بل أصبح لها القدر العالي والشأن العظيم في تلقين أحكام الفقه للمتفقهين، إلى درجة أن حلّاها أحد شرّاحها بقوله: «من قرأها وفهم مسائلها، خرج قطعاً من ربقة التقليد»[43]. . كتب فقهاء الغرب، خصوصاً المغرب الأقصى عشرات الشروح على «المرشد المعين»، ذكر منها عبد العزيز بنعبد الله أربعة وثلاثين شرحاً، منها: «المعين على المرشد المعين» لإبراهيم بن محمد التادلي الرباطي (توفي 1311هـ/ 1893م). و«هداية المسترشد إلى فهم نظم المرشد»، لأحمد بن محمد الرهوني التطواني (توفي 1373هـ/ 1953م)؛ و«مورد العارفين في قراءة المرشد

(40) ابن عاشر، عبد الواحد بن أحمد. «المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، البيتان الرابع والخامس»، ضمن **الموسوعة المنتخبة من المتون الشرعية المتداولة**. مرجع سابق. ج1، ص75.

(41) المرجع السابق، البيت رقم 313.

(42) ابن مخلوف. **شجرة النور**. مرجع سابق. ص300.

(43) ميارة، محمد بن أحمد الفاسي. **الدر الثمين والمورد المَعِين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين**. بيروت: دار الفكر، د.ت.، ص4.

المعين»، لعبد الصمد ابن التهامي بن المدني بن علي جنون (توفي 1352هـ/ 1933م)[44].

ثالثاً: طرق التدريس في فقه المختصرات

إن الأهمية البالغة التي يحظى بها المحتوى التعليمي في فقه المختصرات، جعلته يهيمن على بقية عناصر المنهاج؛ إذ لم يعد المرجع الدراسي مجرّد وسيلة للتفقّه ضمن سياق تربوي عام، وإنما أصبح مُحَدِّداً أساسياً لنمط التدريس وطرائقه وأساليبه وتقويمه. يمكن القول إن طرق التدريس أضحت محكومة بمنهج التأليف، فكما ارتبطت الشروح والحواشي بالمتن الفقهي على صعيد التأليف، ارتبط الفهم بالحفظ على مستوى التدريس؛ «فنشأت الحاجة إلى الشروح ليكون المختصر صالحاً لحفظ التلميذ، والشرح لتوقيف الأستاذ»[45]. ومن ذلك كان الطابع الغالب على طريقة التدريس وفق هذا المنهج هو ثنائية الحفظ والشرح.

1. حفظ المتون الفقهية

حفظ متون الفقه بشقيها المنثورات والمنظومات، هو أساس التفقّه والمدخل إليه، ولا يتقدّم ذلك إلا العناية بحفظ القرآن الكريم. كانت المتون «تحفظ في مجموع المغرب حتى في سوس وفي الصحراء، بكتابتها أسفل لوح القرآن، ومن هذه المتون الأجرومية والألفية والمرشد المعين، والمقنع ومختصر الشيخ خليل»[46]. وهكذا فإن الحفظ للفقه يبدأ مبكراً مع حفظ آيات الكتاب العزيز، وغالباً ما كان المعلمون يستثمرون قوة الحافظة عند الصبيان، فيُلزمونهم بحفظ بعض المتون التي لا يصلون إلى إدراك معانيها، تمهيداً لمراحل دراسية لاحقة يتم فيها شرح المحفوظات لهم.

«والمتون الفقهية بعضها منثورات وبعضها منظومات، والأُولى أقرب إلى

---

(44) انظر: بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص80-81.

(45) ابن عاشور. **أليس الصبح بقريب**. مرجع سابق. ص161.

(46) بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص301.

الفهم وأيسر للتحرير والتحقيق، والثانية أعلق بالنفس وأسرع للحفظ، وهذا إذا كان النظم فصيحاً سلساً وإلا فلا عبرة به»[47].

يدلّنا على مكانة الحفظ في تدريس الفقه، هذا النص الذي استقاه عبد الهادي التازي من كتاب «الرسالة المجازة في معرفة الإجازة» لصاحبه أبي الحسين بن ميمون[48]؛ إذ قال في معرض حديثه عن فاس: «ما رأيتُ مثلها ومثل علمائها في حفظ ظاهر الشرع العزيز بالقول والفعل، وغزر الحفظ لنصوص مذهب إمامهم الإمام مالك رضي الله عنه، وحفظ سائر العلوم الظاهرة من الفقه والحديث والتفسير وحفظ نصوص كل علم مثل النحو والفرائض والحساب... كل ذلك لا بد فيه عندهم من حفظ نص ذلك الفن، ومن لم يستحضر عندهم النص في مسألة ما في علم إن تكلم فيه لا يُلتفت إلى كلامه ولا يُعَبأ به، ولا يحسبون من طلبة العلم إلا من يأتي بالنص في كل مسألة يتكلم فيها عن ظهر قلب يحفظ النص كما يحفظ الآية من القرآن، وإن كان على غير هذه الصفة بِحيث يقول من الكتاب أو يقرأ من الكتاب فإنهم يسمونه ورّاقاً، وعبارتهم في حق من لا يحفظ النص حسبما ذكر: من لم يحفظ النص فهو لصّ»[49].

ولقد استمر الاهتمام بالحفظ على هذه الشاكلة قروناً طويلة، إلى دخول الاستعمار الأجنبي لبلدان الغرب الإسلامي، فقد تحدّث صاحب «الفكر السامي» عن المتون المتداولة في عصره؛ أي بدايات القرن العشرين الميلادي، وبيّن مدى اهتمام فقهاء ذلك الزمان بـ«المختصر الخليلي»، قال: «فصار مختصر خليل بوقتنا وعند أهل جيلنا المنحطّ قائماً مقام الكتاب والسنة... فهذا الذي يشترط في وقْتنا في أعلى مدرِّس وأعلى قاضٍ»[50].

---

(47) اليوسي، أبو الحسن. **القانون في أحكام العلم وأحكام العالم وأحكام المتعلم**. تحقيق وشرح حميد حماني. الرباط: مطبعة شالة، 1998م، ص343.

(48) ابن ميمون علي بن أبي بكر الإدريسي الغماري قاضي شفشاون، المتوفى بلبنان، عام 917هـ، انظر: بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص98.

(49) التازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ص412.

(50) الحجوي الثعالبي. **الفكر السامي**. مرجع سابق. ج2، ص431.

2. شرح المتون

بعد أن يحفظ الطالب المتن الفقهي، يجلس إلى الشيوخ لتلقّي الشروح، حيث «يُلقي المدرّس المسائل العلمية ويجتهد في إفهامها للتلامذة وهم يسمعون، ثم يشتغل بألفاظ المؤلفين وما أورد عليهم من الإخلال في أداء المسألة بلفظ تام، وما أجيب به، ويتلقون خلال ذلك ما يعرض للتلامذة من الإشكال أو الانتصار»[51].

تتفاوت أقدار المدرِّسين في الشرح، فمنهم من يَكون له نظر خاص في المتن، حيث يضع عليه تعاليق وتقاييد من بنات أفكاره، يدوّنها عنه الطلاب فتصبح مرجعاً متداولاً، ومنهم من يلتزم شروح غيره، ومنهم من يتوسع ويستطرد في النقول والشواهد، ومنهم من يكتفي بالقليل، «وقد اشتهرت أواسطُ القرن التاسع بطريقتين عُرفتا في التاريخ الفكري للمغرب، بطريقة العبدوسي[52]، وبطريقة المَشَدَّالي[53]. تتميّز طريقة العبدوسي، في تدريس المدونة مثلاً، بأنه يبْتدئ بذكر المسألة من كبار الرواة عن الإمام مالك، ثم ينزل طبقة حتى يصل إلى علماء الأقطار من المصريين والأفارقة والمغاربة والأندلسيين وأئمة الإسلام وأهل الوثائق والأحكام... كل هذا بعبارات سلسة ومفردات متناولة وتشبيهات متداولة، حتى لا يشعر الطالب بمعاناة أو مجافاة».

أما المَشدَّالي، فقد كان يتخيّر المعاني الرقيقة ويتعمّد تعابير العرب العرباء، والأفكار الغريبة الغامضة، قاصداً بذلك تحريك الهمم... حتى إن

---

(51) ابن عاشور. **أليس الصبح بقريب**. مرجع سابق. ص128.

(52) عبد العزيز العبدوسي، من كبار الفقهاء والأعلام المدرسين للفقه، وحاملي لواء المذهب في عصره، توفي سنة 847هـ/ 1443م.

(53) منصور بن محمد بن أحمد بن عبد الحق الزّواوي المشدّالي ناصر الدين، ومشَدّالة قبيلة من زواوة، توفي سنة 864هـ/ 1459م، انظر: الغربيني، أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله. **عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية**. حققه وعلق عليه: عادل نويهض. بيروت: منشورات لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1969م، ص134.

تلامذته كانت تغيب عنهم الأمور أحياناً فكانوا يطلبون إليه التوضيح: (تنزّل لنا في العبارة فإنّا لا نفهم جميع ما تقول)، ولكنه كان يجيبهم بقوله: (لا تنزّلوني إليكم ودعوني أرقيكم إليّ)، فبعد كذا وكذا لمدة حدّدها تصيرون إلى فهم كلامي... وقد ظلت طريقة المشدّالي، خاصة بالمجالس الكبرى التي يقصد فيها للتحدث بالنعمة، وغالباً ما تكون شعار العلماء في المجالس الأميرية أو المجالس الختامية»[54].

نستخلص من هذا، أن بعض الشراح كان يركّز على المعاني، ويأخذ بأيدي الطلبة إلى فهم محفوظاتهم من المتون بأقل جهد وبأقصر طريق، وأن بعضهم كان يتتبع الألفاظ ويقف عند العبارات بإسهاب ويظهر مهاراته وملكاته الفقهية، غيْر أن الطريقة الأولى كانت أوسع انتشاراً وأكثر أثراً. أما الطريقة الثانية فكانت مقصورة على مجالس الخاصة من الطلبة أو المحافل الرسمية.

3. بعض أساليب الطلب الفقهي وتقاليده

عرف منهج التدريس بالمختصرات، مجموعة من التقاليد التربوية التي تُساعد على التدريس وتهيئ له الأجواء المناسبة من ناحية الأساليب والوسائل والإجراءات التنظيمية. تعدّ بعض تلك التقاليد استمراراً لأدبيات تربوية سابقة، وبعضها استجدّ مع منهج التدريس بالمختصرات، وقد أمْلَته الطبيعة المعرفية والمنهجية لهذا النوع من الفقه.

أ ـ حلقة الدرس

«إذا كانت طرائق التدريس قد اختلفت تبعاً للشيخ الذي يتولى التدريس، فإن شكل المجلس كان يتخذ صورة طبق الأصل للمجالس العلمية على عهد الرسول ﷺ... والتي تتميّز بالجلوس أمام الشيخ حلقة حلقة»[55]. «وكان من الآداب أن تكون بين الحلقة القريبة من الأستاذ وبين أستاذهم مسافة قوس،

(54) التازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج2، ص428.
(55) المرجع السابق، ج1، ص127.

ويعدّون القُرب من الأستاذ أكثر من ذلك من سوء التربية»[56].

ب ـ سَارِدُ الدُّرُوس

سارد الدروس هو أحد الطلبة النجباء من الحلقة الأولى، يجلس مواجهاً للأستاذ، وله أهمية كبرى لدى الشيخ، فإنه يعتمد عليه في تتبع عناصر الدرس، وهو الذي يقرأ النصوص المراد تفسيرها وشرحها، وبعده يأخذ الأستاذ في التعليق على ما يرد موضحاً ومنبهاً ومضيفاً من عنده، ويسميه الأساتذة التونسيون «مُدَوِّناً»، وهو الذي يسرد ما يرى الأستاذ سَرْدَهُ من الكتاب المقروء، ويسمى في بعض النصوص التاريخية قارئ المجلس[57].

وليست هذه المهمة التربوية؛ أي السرد، من مستحدثات منهج المختصرات، فقد عُرفت القراءة على الشيخ منذ بدايات التدريس الشرعي في التاريخ الإسلامي، غير أنه في هذا المنهج أصبح دور السارد أساسياً، لأنه يشكّل حَلَقة وُسطى في جدلية المتن والشرح.

ج ـ كراسي الفقه

يرتقي الأساتذة الكراسي للاستعانة بها على تلقين طلبتهم، ولا سيما أن بعض مجالس العلم كانت تغُصّ بالطلاب. أحصى المؤرخ عبد الهادي التازي من الكراسي العلمية بجامعة القرويين وملحقاتها بفاس ما يزيد على الأربعين ومائة كرسي كلها كانت تؤدي رسالتها في التثقيف والتعليم والتخصص المعرفي. وقد خصّصت لبعض الكراسي العلمية أوقاف للنفقة على متطلبات العلم، كما أوقفت بعض الكراسي لبعض العلوم، ككرسي الفقه وكرسي الحديث والنحو. بل أوقفت بعضها لدراسة كتاب خاص من متون الفقه، ككرسي مسجد سيدي تميم (وهو من الكراسي المتغلغلة في دروب فاس)

---

(56) ابن عاشور. **أليس الصبح بقريب**. مرجع سابق. ص54.

(57) انظر: المرجع السابق، ص53-54، والتازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج1، ص127 وج 2، ص492.

الذي كان موقوفاً في الأساس على إقراء رسالة الشيخ ابن أبي زيد[58].

د ـ التعاون بين الأساتذة في التدريس

«من طريف المجالس العلمية بالقرويين وممتعها، المجلس المشترك في وقت واحد بين شيخين اثنين بالجامعة كلاهما يُعين الآخر، والطلبة من حولهما يستمعون. . . وقد كان الشيخان ابن أبي نعيم وأبو العباس أحمد المقَّري، يعقدان مجلساً موحّداً بالقرويين عظيماً، يحضره زيادة على نبهاء الطلبة علماء المدينة وعدولها وعامتها، وتحمل إليه كثير من المراجع المهمة المختارة من خزانة القرويين، فيتناوب الشيخان في التقرير ويشارك الحاضرون في القراءة والتعليق والمقارنة، بقيا على ذلك ردحاً من الزمان إلى أن تفرقوا»[59].

هـ ـ درس الخَتْمة

جرت العادة عند المتأخرين من علماء القرويين، أنهم «كلما أنهوا دراسة مؤلف معين يقيمون احتفالاً كبيراً يسمونه «يوم الختم»، وكان يوم الختم يوماً مشهوداً، يحتفل به الطلبة والأساتذة على السواء، وربما حضره ممثل السلطان أو السلطان نفسه»[60].

«ومن العادة أن يبذل الأستاذ جهداً عظيماً في اختيار موضوع يجعله ركيزة درس الختمة، يتميز بصعوبته وأهميته، ويؤديه أمام المشايخ والعلماء وربما يؤديه أمام الملوك والأمراء. وهكذا، فإن درس الختمة، يكون أطروحة يتقدم بها الشيخ أمام منافسيه وأصدقائه، فعليه أن يحرص على أن تكون شاملة كاملة»[61].

---

(58) انظر: بنعبد الله. **معلمة الفقه المالكي**. مرجع سابق. ص92، والتازي» **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج1، ص125 وج 2، ص385-402.

(59) التازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج2، ص492.

(60) دادي» «ملاحظات حول مناهج الدراسة والتدريس». مرجع سابق. ص219.

(61) التازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج2، ص431.

و ـ التخصص في التدريس، ومدة الدراسة

«كان التخصُّص مبدئياً غير معروف، إذ من المفروض أن يكون كل أستاذ قادراً على تلقين أي مادة من المواد الجاري بها العمل، إلا أن المواد التي تُعدُّ ثانوية، كالنحو مثلاً، كانت تؤول إلى حديثي العهد بالتدريس، بينما كان الأقدمون يحتفظون بالمواد الأساسية، وخاصة الفقه، فعندما كان يحتل أستاذ جديد مكانه بالجامعة، أو يختم أستاذ قديم قراءة كتاب، كان التلاميذ يتشاورون في ما بينهم، وينتدبون بعض زملائهم ليطلبوا من الشيخ أن يتفضل باستئناف تفسير هذا الكتاب أو ذاك، ولم يكن من النادر أن يُرى عدد من الأساتذة يدرسون نفس الموضوع في آن واحد»[62].

ولم تكن مدة الدراسة محدّدة، بل تقضي العادة متابعة الدروس طوال خمس سنوات على الأقل، لكن الكثير من الطلبة كانوا يتجاوزون هذا الأجل، بل كان منهم حتى الطلبة الدائمون[63]، وقد تطول المجالسة لأحد الفقهاء سنين وسنين وقد تطول عشرات السنين، بحيث نجد محمد القادري، قد لازم شيخه محمد جسوس أكثر من ثلاثين سنة قبل أن يحصل على إجازة منه[64].

4. إشارات إلى بعض أساليب التقويم

«لم يكن هناك نظام امتحان بالمعنى المصطلح عليه اليوم، لكن الأستاذ كان يستطيع بالممارسة أن يتعرف على درجة تلميذه العلمية بالسؤال والمناظرة والمذاكرة، ومن هناك يترشح لاختيار الإجازة، وقد ظل نظام الإجازة معمولاً به حتى أوائل هذا القرن [أي العشرين] حيث أُبدل بنظام الامتحانات العصرية التي تمنح الطالب الشهادات الجامعية»[65].

---

(62) لوطورنو. **فاس قبل الحماية**. مرجع سابق. ج2 ص663-664.
(63) المرجع السابق، ج2، ص658.
(64) دادي» «ملاحظات حول مناهج الدراسة والتدريس». مرجع سابق. ص219.
(65) التازي. **جامع القرويين**. مرجع سابق. ج2، ص432.

وقد تعدُّ الإجازة نوعاً من التقويم التربوي؛ إذ إنها «اعتراف تام من الأستاذ لطالبه بنجابته وقدرته على تدريس المادة أو الكتاب الذي تلقاه على يد شيخه وأتقنه»[66]. تتفاوت أقدار الطلاب في عدد الإجازات المحصلة، وفي مدة الحصول عليها، بحسب تفاوت مداركهم ومدى إقبالهم على الدرس والمواظبة في الطلب؛ فكان «كل من آنس من نفسه أنه حصل على رصيد كافٍ، يطلب من أساتذته إجازة تشهد بأنه درس كتب المؤلفين الفلانيين ويعرفها تمام المعرفة»[67].

إن «الإجازة» بهذا المعنى، هي من توابع التدريس بالمختصرات، ذلك أنه حين أصبح التعليم شديد الارتباط بالمرجع الدراسي، ويدور في فلكه تأليفاً وحفظاً للمتون وشرحاً لها، فإن نظام التقويم التربوي كان يستهدف قياس مؤهلات الطالب ومحصلاته بالنظر إلى الكتب التي درس بها، فإن كان ضابطاً لها حفظاً وشرحاً أُجيز، وإن قصرت مرتبته عن ذلك لا يُؤْبَهُ لِعِلمه.

ولم تكن الإجازة في بدايات شأنها تعدو كونها طريقة من طرق تحمل العلم، وقد توسع مفهومها لتشمل زيادة على ذلك أسلوباً من أساليب التقويم، أو قُل هي النتيجة الموجَبَة لتقويمٍ مستمرٍّ استمرارَ سِنِي الطلب.

وبإزاء التقويم الذي يخضع له الطلاب، فإن بعض النصوص التاريخية توقفنا على نوع من التقويم موجّه لمشايخ الفقه، ومصداق ذلك ما أورده المقَّري؛ إذ قال: «ولما كمل غرض أبي عنان كبير ملوك بني مرين، من بناء مدرسته المتوكلية بفاس، وكان بعيد الصِّيت في علوّ الهِمَّة، قال انظروا من يُقرئ بها الفقه، فوقع الاختيار على الشيخ الصَّرْصَري الحافظ، ولما جلس بها واتسع صِيته، وجّه إليه أبو عنان المذكور من يسأله في مسائل «التهذيب» التي انفرد بإتقانها وحِفظِها، وطالبه بتحقيق ذلك وإتقانه وحُسن تلقّيه... فانقطع انقطاعاً فاحشاً، ولَمَّا أضجره ذلك نزل عن كرسيه وانصرف كئيباً في غاية القبض، ولما اشتهر ذلك عنه وجّه إليه أبو عنان، فلما مثل بين يديه آنسه

(66) دادي» «ملاحظات حول مناهج الدراسة والتدريس». مرجع سابق. ص219.
(67) لوطورنو. **فاس قبل الحماية**. مرجع سابق. ج2، ص658.

وسَكَّنه، ثم قال له: أنا أمرتُ بذلك كي تعلم ما عندك من العلم وما عند الناس، وتعلم أن دار الغرب هي كعبة كل قاصد، فلا يجب أن تتكل على حفظك، وتقتصر على ما حصل عندك، ولا يمنعك ما أنت فيه من التصدّي عن ملاقاة من يَرِد من العلماء والتنزّل للأخذ عنهم، ولا يقدح ذلك في رتبتك عندنا إن شاء الله»[68].

ونظير ذلك ما حكاه المقَّري أيضاً من فعل السلطان أبي الحسن المريني، حيث اختبر فقهاء تونس، وقاس درجات تمكُّنهم إلى فقهاء المغرب الذين تفوّقوا بحفظهم لكتاب «التهذيب» عن ظهر قلب. وكان زعيم فقهاء المغرب حينذاك الرجل الصالح أبو عبد الله السَّطّي رحمه الله، وحين ظهر تفوّق الشيخ ابن عبد السلام، وتلميذه ابن عرفة، أنصفهما السَّطّي وقال للسلطان: «كذا يكون التحصيل وكذا يُقرأ الفقه، ولو لم يكن بتونس إلا هذا الإمام، لكان بها كل خير، فلا بد من ملازمة هذا لهذا المجلس، حتى ينتفع به أصحابنا، وننتفع بطريقته»[69].

(68) المقَّري، **أزهار الرياض**. مرجع سابق. ج3، ص27-28.
(69) المرجع السابق، ج3، ص28.